

## من وزير المالية إلى

الموضوع: طلب توضيحات حول تبادل المنافع والمواد بين شركات مصدرة كلياً  
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 28 نوفمبر 2013

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ المجمع  
والشركة التونسية  
المشترك للمنافع والمواد الأولية يقدم بمقتضاها المجمع  
الخدمات التالية:

- تزويد معمل بالكبريت،
- تزويد معمل بماء البحر،
- تعبئة مادة الحامض الفسفوري المعد للتصدير،
- تزويد معمل بالبخار HP عند كلّ بداية وإعادة تشغيل المصنع  
وكلما اقتضت الحاجة،
- تزويد معمل بالكهرباء عند كلّ بداية وإعادة تشغيل المصنع وكلما  
اقتضت الحاجة.

علاوة على تبادل بعض المنتجات والسلع الأخرى الضرورية لحسن سير النشاط.

وطلبتكم على هذا الأساس توضيحات حول النظام الجبائي للأرباح المتأتية من العمليات  
المذكورة وهل يمكن القيام بعملية مقاصة دورية Compensation des soldes بين  
المؤسستين المعنيتين.

جواباً، يشرفني إعلامكم أنّه باعتبار أنّ المجمع  
والشركة  
شركتان مصدّرتان كلياً، فإنّ عمليات تبادل المواد والخدمات بين  
المؤسستين المذكورتين تعتبر عمليات تصدير وتنتفع بالتالي بالامتيازات الجبائية المخولة  
بهذا العنوان شريطة أن تكون ضرورية للنشاط الأصلي للمؤسستين.

مع العلم أنّ كلّ من الشركتين المذكورتين تبقى مطالبة بتدوين مقابل تزويد الشركة  
الأخرى بالمواد والخدمات ضمن محاسبتها باعتبارها رقم معاملات.

وتقبّلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية أوفيق بلقاسم

والتشريع الجبائي

الامضاء: حسنة حراد اللواتي